

إليه ، في قرار اللجنة ٦ (د - ٧) المؤرخ في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥^(٦١) ، من أن إقامة وتعزيز النظم والشبكات الوطنية للمعلومات ينبغي أن يشكل الشاطر الرئيسي في عملية تطوير شبكة عالمية للمعلومات .

وإذ تلاحظ كذلك استعراض منتصف العقد لتنفيذ برنامج عمل فيينا الذي أجرته اللجنة^(٦٢) وبما قررته في قرارها ٤ (د - ٧) المؤرخ في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥^(٦٣) من الاضطلاع باستعراض شامل في عام ١٩٨٩ ،

١ - تحيط علىً بتقرير اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها السابعة^(٦٤) :

٢ - تؤيد القرارات والمقررات الواردة في ذلك التقرير.

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٤٠ - جهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ باهتمام تقرير الأمين العام عن جهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٦٥) المتعلق بالهيكل المالي والمؤسسي للجهاز للسنوات الثلاث القادمة حسب ما دعا إليه القرار ٦ (د - ٧) المؤرخ في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ الصادر عن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٦٦) ،

وإذ تأسف لأن التوقعات للموارد المالية لجهاز التمويل لا تسمح ، في هذا الوقت ، بالتنفيذ الشامل للتربيات المالية والمؤسسية الطويلة الأجل الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٤٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ،

وإذ تعرب عن تقديرها للمساهمة التي قدمها جهاز التمويل ، رغم قاعدته المالية الضعيفة . في زيادة طاقات العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية حسبياً دعا برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٦٧) وقرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ،

(٦١) المرجع نفسه . الملحق رقم ٣٧ (A/40/37) ، المرفق .

(٦٢) المرجع نفسه . الملحق رقم ٣٧ (A/40/37) ، الفرع الثالث - جيم .

(٦٣) المرجع نفسه . الملحق رقم ٣٧ (A/40/37) .

(٦٤) A/C. 2/40/4

٤٠ - مؤتمر الأمم المتحدة المعنى باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ ، والقواعد المنصفة المقتفعة عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ ، والقواعد المنصفة المقتفعة عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية المقود في جنيف في الفترة من ٤ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، إلى جانب المقتراحات التي تقدمت بها المجموعات الإقليمية^(٦٨) ،

تدعو الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية رئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعنى باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المقتفعة عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية إلى إجراء مشاورات حسب الاقتضاء ، مع المجموعات الإقليمية والحكومات حول إعادة عقد المؤتمر في جنيف وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في أقرب فرصة .

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٤٠ - تقرير اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٦٩) ، وإلى قرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ،

وإذ تلاحظ أن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية قد اعتبرت في دورتها السابعة ، أن مسألة إقامة نظم معلومات متعلقة بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(٦٠) مسألة أساسية ، وإذ تلاحظ ما توصلت

(٦٨) للطلاع على المقتراحات ، انظر A/C. 2/40/12 . المرفق . وقد نشر تقرير المؤتمر بوصفه الوثيقة 2/8 TD/RBP/CONF. Corr. 1 .

(٦٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا ، ٢٠ - ٢١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة . رقم المبيع ٢١ A. 79. ١ . والصوب) ، الفصل السابع .

(٦٠) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعين ، الملحق رقم ٣٧ (A/40/37) . الفرع الثالث - باء .

٧ - تحت الحكومات على بذل جميع الجهد لتقديم أقصى قدر ممكن من الدعم لتمويل جهاز التمويل ولعملياته .

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

٤٠ - التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الإفريقي
إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٨/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ و ١٦٠/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ و ٢١٥/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ التي رجت فيها ، في مجلة أمور ، من الأمين العام العمل على تعزيز التعاون بين أجهزة ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الإفريقي ، وحثت على تكثيف الاتصالات بغية التعجيل بتحقيق أهداف إعلان لوساكا الصادر في ١ نيسان / أبريل ١٩٨٠ والذي أشئه المؤتمر بمقتضاه^(٦٦) .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الإفريقي^(٦٧) ، وإذ تلاحظ أن المؤتمر أحرز تقدماً كبيراً في سبيل وضع برامج إنمائية محددة ، وأن معظم هذه البرامج في مرحلة التنفيذ ، وإذ تدرك أن تنفيذ هذه البرامج بنجاح لا يمكن أن يتحقق إلا إذا وضعت موارد كافية تحت تصرف المؤتمر ،

وإذ يساورها بالغ القلق لتدور حالة الاقتصاد والأمن في الجنوب الإفريقي ولشدة صعوبة ظروف التعاون الإقليمي نتيجة لأعمال زعزعة الاستقرار التي تقوم بها جنوب إفريقيا ، واقتتناعاً منها بأن من شأن زيادة اعتقاد الدول الأعضاء في المؤتمر على الذات أن يسهم في الكفاح ضد سياسات الفصل العنصري التي تتبعها جنوب إفريقيا ،

وإذ ترحب بالتقدم الذي أحرزته بعض أجهزة ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة في وضع وتنفيذ برامج للتعاون مع المؤتمر ،

١ - تحيط علها بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الإفريقي الذي يورد وصفاً للتقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة :

وإذ تؤكد أهمية مواصلة الأنشطة التنفيذية لجهاز التمويل ،

١ - ترجو من الأمين العام أن يستعرض ما تضمنه تقريره عن جهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية من توصيات في ضوء التعليقات التي أبدتها الحكومات خلال الدورة الأربعين للجمعية العامة ، وأن يجري مشاورات غير رسمية مع الحكومات في أوائل سنة ١٩٨٦ بغية التوصل إلى مقترنات نهائية ، وأن يحيل المقترنات الناتجة عن ذلك إلى الحكومات بحلول ١ آذار / مارس ١٩٨٦ :

٢ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يعقد بحلول ٣٠ نيسان / أبريل ١٩٨٦ مؤتمراً لإعلان التبرعات لجهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية لمokin الحكومات من التعهد بتقديم موارد لسنة ١٩٨٦ ومن تقديم دلائل عن اعتزامها تقديم موارد أخرى لسنة ١٩٨٦ والسنوات التالية :

٣ - ترجو كذلك من الأمين العام اتخاذ جميع الخطوات اللازمة للتوصل إلى نتائج ناجحة لمؤتمر إعلان التبرعات :

٤ - تقرر أنه ينبغي ، بغية تكين جهاز التمويل من مواصلة عمليات على مستوى يسمح له بالبقاء ، أن يكون مجموع الموارد المتاحة له كاف للسياح بمستوى من العمليات لا يقل عن متوسط المستويات التي حققتها الجهاز خلال السنوات الثلاث الماضية^(٦٨) ، مما من شأنه أن يسفر عن توازن معقول بين الموارد الأساسية وغير الأساسية :

٥ - تقرر كذلك أنه في حالة قصور المبالغ المحققة لسنة ١٩٨٦ عن بلوغ هذا المستوى ، ينبغي أن يقدم الأمين العام تقريراً عن نتائج مؤتمر إعلان التبرعات ، منفوعاً برأيه بشأن مستقبل جهاز التمويل ، بما في ذلك إنهاؤه بصورة نظامية ، إلى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثامنة :

٦ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يسترعي أنظار مجلس إدارة البرنامج في دورته الثالثة والثلاثين إلى هذه المسألة ، بغية التأمين الإذن بالاضطلاع بمسؤوليات جديدة ممكنة قد تسند إلى البرنامج فيما يتعلق بجهاز التمويل ، بما في ذلك توفير ما قد يكون مطلوباً من الدعم الإداري لههام وأو وظائف محددة :

(٦٦) انظر : A/38/493 ، المرفق الأول .

(٦٧) A/40/579 .

(٦٨) نحو ١٠ ملايين دولار .